109265 - هل يجوز قص شعر العنفقة ؟

السؤال

هل الشعر الواقع تحت الشفاه السفلى في المنتصف يدخل ضمن اللحية ..
فأنا أخفف تلك المنطقة باستمرار لأنها تضايقني ؟

الإجابة المفصلة

الشعر الذي يقع تحت الشفة السفلى وفوق الذقن يسمى " العنفقة "
.
جاء في "الموسوعة الفقهية" (25/317) :
" عنفقة : شعيرات بين الشفة السفلى والذقن " انتهى .
وقد اختلف أهل العلم في حكم أخذ شعر العنفقة على قولين :
القول الأول : المنع ، شدد فيه المالكية فقالوا بالتحريم – كما
في "حاشية العدوي"
(2/446) .
ونص الحنفية والشافعية على الكراهة ، بل قال الغزالي في "إحياء
علوم الدين" (1/144) :
" ونتف الفَنِيكَين بدعة ، وهما جانبا العنفقة "
انتهى .
وروى الجصاص في "أحكام القرآن" (1/692) بسنده عن ابن جريج : أن
رجلا كان من أهل مكة ، شهد عند عمر بن عبد العزيز ، وكان ينتف
عنفقته ، ويحفي لحيته وحول شاربيه ، فقال : ما اسمك ؟ قال :
فلان . قال : بل اسمك ناتف . ورد شهادته " انتهى .
وهو اختيار الشيخ ابن باز رحمه الله حيث قال : " العنفقة لا
يجوز حلقها فهي من اللحية " انتهى .
شرح صفة الوضوء من "الروض المربع"
(الشريط/4، الدقيقة/20).
وكذلك هي فتوى الشيخ ابن جبرين في موقعه .
القول الثاني : الجواز

.

ذهب إليه كثير من أهل العلم ، وهو الأصح إن شاء الله :

لأن شعر العنفقة ليس من شعر اللحية ، فكتب اللغة تعرف اللحية بأنها شعر الخدين والذقن ، كما في "القاموس" (1714) و "لسان العرب" (5/241) وغيرها

، فالعنفقة ليست منها بمقتضى كلام أهل اللغة .

والرخصة أوسع إذا كان هذا الشعر يسبب ضيقا أو أذًى لصاحبه

.

جاء في "لقاءات الباب المفتوح" للشيخ ابن عثيمين (لقاء رقم/9، سؤال/6) :

بالنسبة للشعيرات التي تحت الشفة السفلى تقصر أم تبقى كما هي ؟

الجواب :

"تسمى العنفقة ، وليست من اللحية ، تبقى كما هي ، إلا إذا تأذى منها الإنسان " انتهى .

والله أعلم .